

بحار الأنوار

[183] الباب السابع ما اختلف الاخبار والاقوال في نجاسته، وفيه: آية، و: أحاديث..

(113) معنى قوله عز اسمه: " وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد " وفيه تحقيق وما يناسب وما يتعلق بالمقام.. (115) في أن الحديد طاهر، والاختلاف في سؤر الحايض.. (115) عرق الجنب من الحلال والحرام.. (117) الباب الثامن حكم المشتبه بالنجس، وبيان أن الاصل الطهارة وغلبته على الظاهر.. (122) في الفارة الرطبة تمشي على الثياب والفارة والدجاجة والحمامة وأشباههن تطاء العذرة ثم تطاء الثوب.. (122) في موضع النجاسة إذا اشتبه.. (126) الباب التاسع حكم ما لاقى نجسا رطبا أو يابسا.. (127) الباب العاشر ما يلزم في تطهير البدن والثياب وغيرها.... (129) الاقوال في التعدد إذا وقع المغسول في الماء الجاري أو الراكد.. (130)
